



المملكة المغربية

كلمة السيدة عواطف حيار، وزيرة التضامن والإدماج  
الاجتماعي والأسرة  
رئيسة وفد المملكة المغربية

أمام اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

بمناسبة فحص التقرير الوطني الجامع للتقاريرين الدوريين الخامس والسادس  
للمملكة المغربية الخاص باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

جنيف 21 يونيو 2022

- السيدة رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة؛
- السيدات والسادة الخبراء المحترمين أعضاء اللجنة؛
- أيها الحضور الكريم.

### تحية طيبة والسلام عليكم،

- بدايةً، أود أن أعبر لكم عن سعادة وفد المملكة المغربية بمشاركته في هذا الحوار التفاعلي بمناسبة فحص التقرير الوطني الجامع للتقريين الدوريين الخامس والسادس للمملكة المغربية الخاص بتنفيذ مقتضيات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وذلك وفق قناعة بلادنا الراسخة بأهمية التفاعل والتعاون المتواصلين مع آليات منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما فيها لجننتكم المتميزة.
- وأغتنم هذه المناسبة لأعرب - أصالة عن نفسي ونيابة عن كافة أعضاء وفد المملكة المغربية - عن شكري لأعضاء لجننتكم، وباقي الآليات الأممية على الجهود الدؤوبة والمتواصلة لتعزيز حماية حقوق الإنسان والنهوض بها.
- يأتي انعقاد هذا الحوار التفاعلي، في سياق دولي مطبوع بمجموعة من التحديات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والصحية، ذات الأثر المباشر على وضعية المرأة، وعلى رأسها الوضعية الوبائية التي شهدتها العالم جراء جائحة كوفيد-19.
- وفي هذا السياق، نحیی النساء في المغرب وفي جميع أنحاء العالم لما أبّن عنه من عزيمة وشجاعة في مواجهة جائحة كوفيد-19، وبتواجههن في الصفوف الأمامية لتدبير هذه الأزمة، كل واحدة من موقع اختصاصاتها ومسؤولياتها. كما أغتنم هذه الفرصة للتنبويه بالدور الذي قامت به لجننتكم في تأطير جهود مختلف الفاعلين وتحسيسهم بأهمية إشراك المرأة في تدبير الشأن العام في ظل هذه الأزمة.
- وفي هذا السياق تمكن المغرب، تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، من مواجهة الوضعية التي فرضتها جائحة كوفيد-19، وفق مقاربة لم تقتصر على مواجهة الوباء فقط، وإنما استهدفت أيضا معالجة انعكاساته الاجتماعية والاقتصادية. وذلك من خلال منظومة صحية واجتماعية متكاملة حديثة ومبدعة من حيث التقنيات والوسائل المعتمدة، حيث مكنت من توفير وسائل وظروف الحماية والوقاية الطبية لجميع المواطنين والمواطنات بالمجان لمواجهة فيروس كوفيد 19، وتعميم دعم مالي للفئات الهشة بما فيها النساء في وضعية صعبة في أفق اعتماد

السجل الاجتماعي الموحد الذي سيمكن من تحسين الاستهداف وتوفير قاعدة بيانات تسهل الولوج للتعويضات المادية والخدمات الاجتماعية للفئات في وضعية هشاشة.

- رغم التداعيات السلبية المختلفة الأبعاد لجائحة كوفيد-19، فإنها مكنت المملكة من تطوير منظور مستقبلي شامل يهدف الى بناء مقومات اقتصاد تنافسي دامج ومستدام يرتكز على الابداع والرقمنة، ويأخذ بعين الاعتبار تطلعات مختلف الشرائح الاجتماعية، وفي مقدمتها النساء، باعتبارهن فاعلات أساسيات في التنمية الشاملة، في أفق تحقيق الرفاه والسلم على كافة المستويات.

### السيدة الرئيسة المحترمة، حضرات السيدات والسادة الخبراء المحترمين؛

- يأتي هذا الحوار التفاعلي لتقييم جهود بلادنا في مجال تنفيذ مقتضيات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في سياق دولي يتميز بالدينامية المتزايدة لمواصلة جهود تحقيق أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر، والتي يشكل الرقي بوضعية المرأة، مدخلا أساسيا لبلوغها وفقا للهدف الخامس المتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات، وفي تطابق تام مع مبدأ "عدم ترك أي شخص على الهامش".

- ومن هذا المنطلق، لا بد من التأكيد، على الجهود التي قامت بها بلادنا، والتي يعكسها التقرير الوطني الذي أعدته المملكة المغربية سنة 2020، وذلك في إطار تطبيق مقتضيات قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 1/70، وخصوصا دعوتها لتتبع منتظم للتقدم المحرز في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وكذا توصيات اللجنة الوطنية للتنمية المستدامة المنعقدة في أبريل 2022 لتقييم إنجاز الأهداف المذكورة.

- وعيا منها بأهمية تعزيز صمود المرأة والرقي بأوضاعها، في أوقات السلم والنزاعات المسلحة، وتدير الأزمات الإنسانية بما فيها الصحية، انخرطت المملكة بكل مسؤولية وجدية في الأجندة الأممية "النساء، السلم، الأمن"، وعملت على تسخير كل الجهود والإمكانات لتحقيق قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325، وذلك من خلال إطلاق مخطط العمل الوطني للمملكة حول النساء والسلم والأمن في مارس 2022، حيث أكد المغرب بالمناسبة على اعتبار النساء "عوامل تغيير وشريكات متساويات في مسلسل صنع القرار"

- كما يجدر التذكير أيضا بأن المملكة المغربية عضو مؤسس لـ "مجموعة الاصدقاء للأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات" التي تم اطلاقها استجابة

لإنذار الامين العام للأمم المتحدة اثر الارتفاع المقلق للعنف داخل الاسر في العالم خلال فترات الحجر الصحي المرتبطة بجائحة كوفيد-19.

- ومواصلة لانخراط المملكة في المنظومة الاممية لحماية حقوق النساء، اودعت بلادنا بتاريخ 22 أبريل 2022 وثائق الانضمام إلى كل من البرتوكولين الاختياريين الملحقين بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وباتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والمتعلقين بالبلاغات الفردية.
- كما حرصت المملكة، في سعيها الجاد إلى بناء دولة الحق والقانون وترسيخ الديمقراطية ومبادئ حقوق الإنسان، على توطيد ممارستها الاتفاقية في مجال حماية حقوق الإنسان، من خلال انخراطها في الاتفاقيات التسع الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان، ورفع تحفظاتها على مقتضيات بعضها، كاتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة - موضوع هذا التقرير -، و من خلال تفاعلها مع كافية هيئات المعاهدات وآلية الاستعراض الدوري الشامل، وانفتاحها على الإجراءات الخاصة، ومنها فريق العمل المعني بالتمييز ضد المرأة في التشريع والممارسة، الذي زار بلادنا سنة 2012، والمقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالبشر، ولاسيما النساء والأطفال التي زارت هي كذلك المغرب سنة 2013.

### السيدات والسادة

- لقد اعتمدنا في إعداد التقرير الوطني المعروف على أنظاركم، منهجية تشاركية وتشارورية شارك فيها 32 قطاعا حكوميا ومؤسسة وطنية، كما شملت المشاورات مجلسي البرلمان. وعلاوة على ذلك، تم إدراج مقترحات ما يزيد عن 76 جمعية من المجتمع المدني في الصيغة النهائية للتقرير.
- كما حرصنا على احترام المعايير المعتمدة في المبادئ الأممية التوجيهية لتقديم التقارير، سواء من حيث تجميع المعطيات، واعتماد نتائج فحص آخر تقرير لبلادنا، وتضمين التقرير الحالي مجمل التدابير والأجوبة على انشغالات وملاحظات لجننتكم، مع الحرص على إبراز مجهودات بلادنا، والمكتسبات المحققة على مستوى اعتماد وتنفيذ السياسات العمومية والبرامج الوطنية والإصلاحات التشريعية في مختلف المجالات التي تغطيها الاتفاقية، ومعالجة بعض القضايا الخاصة، إلى جانب الوقوف على الصعوبات والتحديات.

- واذ يسלט هذا التقرير الضوء على ما حققته المملكة من انجازات هامة في سبيل تحقيق المساواة بين الجنسين، يتعين كذلك الاعتراف، بكل مسؤولية ووعي بحجم التحديات المطروحة أمامنا والتي جاء بعضها في ملاحظاتكم القيمة، والتي تتطلب منا بذل المزيد من الجهود من أجل التغلب عليها.
- ولذلك نعتبر هذه المحطة وما ستتيحه من تفاعل بناء فرصة لتثمين المكتسبات ومراعاة ملاحظاتكم وتوصياتكم الهادفة - بدون شك - إلى تعزيز جهودنا من أجل تحسين وضعية النساء والفتيات في بلادنا.

### حضرات السيدات والسادة

- يغطي هذا التقرير مجهودات بلادنا على مدى 14 سنة تقريبا، وهي فترة شهدت خلالها المملكة المغربية دينامية حقوقية مسّت كل المجالات، وكانت لقضايا المساواة بين الجنسين وحماية حقوق المرأة والنهوض بأوضاعها، النصيب الأوفر من اهتمامات القطاع العام والجماعات الترابية والشركاء الدوليين والقطاع الخاص والمجتمع المدني؛ مما ساهم في مباشرة الدولة للعديد من أورش الإصلاح التشريعي والمؤسّساتي، واعتماد مجموعة من الاستراتيجيات والخطط والبرامج وفق مقاربات ومداخل متعددة، أبرزها مقارنة التنمية المبنية على حقوق الإنسان والاستثمار في الرأسمال البشري، ومقاربة النوع الاجتماعي، والمقاربة المجالية، والتدبير المرتكز على النتائج والحكمة الجيدة.
- وقد رسخ دستور المملكة المغربية لسنة 2011 هذا النهج، من خلال تصديره الذي أكد عزم المملكة المغربية على "توطيد وتقوية مؤسسات دولة حديثة، مرتكزاتها المشاركة والتعددية والحكمة الجيدة، وإرساء دعائم مجتمع متضامن، يتمتع فيه الجميع بالأمن والحرية والكرامة والمساواة، وتكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية، ومقومات العيش الكريم، في نطاق التلازم بين حقوق وواجبات المواطنة"، وكذا حطّر كل أشكال التمييز أيا كان سببه، مع تكليف السلطات العمومية بوضع وتفعيل سياسات موجهة لهذا الغرض.

- لقد حَظِيَت المرأة في الدستور بمكانة مركزية، حيث نصّ على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة وحَظَرَ التمييز على أساس الجنس، حيث نص في فصله السادس على أن تعمل الدولة "على توفير الظروف التي تمكن من تعميم الطابع الفعلي لحرية المواطنين والمواطنات، والمساواة بينهم ومن مشاركتهم في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية". كما قضى في الفصل التاسع عشر بإحداث "هيئة للمناصفة ومكافحة كل

أشكال التمييز"، وغيرها من هيئات الحكامة التي تنوعت مهامها بين الضبط والتقنين وحماية حقوق الإنسان والنهوض بها والتنمية المستدامة.

■ كما كرس الدستور مبدأ سمو الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها المملكة على التشريعات الوطنية والعمل على ملائمة هذه الأخيرة مع ما تتطلبه تلك المصادقة. وبناء عليهم تَدخِر المملكة أي جُهد في اعتماد الملائمة كخيار استراتيجي تشريعا وممارسة؛ وهو ما مَكَّن من توفير الشروط اللازمة والإطارات التشريعية الضرورية لحماية حقوق المرأة والنهوض بها.

■ وقد أسفرت هذه الأوراش التشريعية عن صدور العديد من النصوص القانونية، التي توزعت مضامينها بين إلغاء بعض المقتضيات التي كانت تحُول دون الأعمال الفعلي لمبدأ المساواة وعدم التمييز، أو اعتماد مقتضيات جديدة كفيلة بتمكين المرأة وتحقيق تكافؤ الفرص والمساواة بينها وبين الرجل، في ممارسة الحقوق والولوج العادل والمنصف إليها.

■ وبهذا الخصوص، يمكن الوقوف عند بعض الإصلاحات التشريعية، التي شكلت علامة فارقة في معالجة قضايا المساواة بين الجنسين، ومكافحة التمييز المبني على النوع، ومحاربة العنف وتمكين المرأة، ونخص بالذكر هنا التعديلات التي طالت مجموعة القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية، وصدور قانون محاربة العنف ضد النساء، والقانون المتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر وقانون حماية العمال المنزليين والقوانين التنظيمية للجماعات الترابية، والقوانين التنظيمية للانتخابات، والقانون التنظيمي للمالية، والقانون المتعلق بشركات المساهمة المجهولة الاسم، والقانون الإطار لإصلاح المقاولات والمؤسسات العمومية، والقانون المتعلق بإحداث هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، وغيرها من القوانين.

■ كما مكن البرنامج الحكومي للمساواة 1 و2 من التركيز على الإدماج العرضاني لمقاربة النوع في السياسات والبرامج واعتماد ميزانية النوع وقطع خطوات في التمكين السياسي والاقتصادي للنساء.

■ علاوة على ذلك، حرصت المملكة، بواسطة هيئتها المستقلة للإحصاء، على إغناء مجال الإحصائيات الوطنية المتعلقة بالمعطيات والبحوث التحليلية المبنية على النوع لدعم السياسات العمومية، وخاصة في المجالات التي تشكل انشغالات



رئيسية مثل العنف ضد النساء، والنشاط الاقتصادي، وعلاقات النوع الاجتماعية، وآثار جائحة كوفيد.

### حضرات السيدات والسادة

■ مواصلة للجهود التي باشرتها بلادنا للتعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة، ولاسيما على مستوى المشاركة السياسية في اطار دينامية ايجابية انخرط فيها الجميع من مؤسسات دستورية وحكومية وأحزاب. وتمكنت نساء مغربيات من تبوأ أعلى مناصب المسؤولية في الهياكل الحزبية كأمينة عامة ورئيسة مجلس وطني. كما أتمدت بلادنا سنة 2021 مجموعة من القوانين التنظيمية التي تهدف إلى الرفع من التمثيلية النسائية في مجلس النواب، والمجالس الترابية والغرف المهنية، كما أن اعتماد تدابير خاصة ومؤقتة في إطار مراجعة القوانين التنظيمية المتعلقة بالانتخابات، طبقا للمادة الرابعة من الاتفاقية، قد مكن على سبيل المثال من تحقيق مجموعة من النتائج على إثر الانتخابات العامة التشريعية والجهوية والجماعية المنظمة في 8 شتنبر 2021، حيث عرفت نسبة عضوية النساء قفزة نوعية بالمجالس الاقليمية لتصل 35.60% مقابل 4.5% في سنة 2015.

■ كما عرفت تمثيلية النساء بمجلس النواب تطورا ملحوظا، إذ انتقل عددهن من 81 امرأة أي بنسبة 20.5% سنة 2016، إلى 96 امرأة في سنة 2021 أي بنسبة 24.3%.

■ واعتمدت بلادنا مجموعة من القوانين والنصوص التنظيمية الهادفة إلى إقرار المساواة وتحقيق المناصفة بين النساء والرجال في تقلد المناصب العليا ومناصب المسؤولية في الوظيفة العمومية، وتم تعزيز ذلك بتنظيم دورات تدريبية سنوية في جميع المجالات المرتبطة بمأسسة المساواة والقيادة النسائية بالوظيفة العمومية؛ مما أدى إلى تسجيل تحسّن ملحوظ في تمثيلية المرأة في الإدارة العمومية، حيث انتقلت خلال الفترة ما بين 2012 و2021 من 38.6% إلى 42% على مستوى نسبة التوظيفات بالقطاع العام، ومن 10.38% إلى 18.52% على مستوى المناصب العليا، ومن 16.21% إلى 25.76% على مستوى مناصب المسؤولية.

■ وفي هذا الصدد نشير إلى أن من بين مخرجات الحوار الاجتماعي 2022 مأسسته وتوحيد نظام الحد الأدنى للأجر بين القطاعين الفلاحي وقطاع الصناعة والتجارة والخدمات بالإضافة إلى رخصة عطلة الأبوة لمدة 15 يوما في القطاع العام.

كما تضم الحكومة ستة وزيرات بحقائب وازنة بدل وزيرة واحدة في سنة 2016. كما انتخبت امرأة رئيسة لجهة كلميم واد نون وتم انتخابها أيضا رئيسة جمعية رؤساء مجالس جهات المملكة. وانتخبت ثلاث نساء عمدات لمدن كبرى هي الرباط، الدار البيضاء ومراكش.

■ تتأسس نساء مجالس دستورية، منها على الخصوص:

- والمجلس الوطني لحقوق الانسان، وهو مؤسسة وطنية تعددية ومستقلة. تتولى النظر في جميع القضايا المتعلقة بالدفاع عن حقوق الانسان والحريات وحمايتها وبضمان ممارستها الكاملة؛ المجلس الأعلى للحسابات، وهو الهيئة العليا لمراقبة المالية العمومية بالمملكة، ويضمن الدستور استقلاله. ويمارس مهمة تدعيم وحماية مبادئ وقيم الحكامة الجيدة والشفافية والمحاسبة، بالنسبة للدولة والأجهزة العمومية.

- الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري : تتولى تعديل قطاع الاتصال السمعي البصري وتطويره، وتسهر على ضمان حرية التعبير والإعلام، وعلى ضمان إعلام تعددي نزيه.

فيما حدّد القانون 19.20 المتعلق بشركات المساهمة ذات المسؤولية المحدودة حصصاً إلزامية للنساء في مجالس إدارة الشركات المتداولة في سوق المال، والمستهدف أن تصل نسبة النساء (على الأقل) 30% بحلول عام 2024 و40% بحلول عام 2027.

وفي نفس السياق ألزم القانون 50.21 في المادة 27 بضرورة مراعاة مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء المنصوص عليه في الفصل 19 من الدستور، عند تعيين أعضاء الجهاز التداولي للمؤسسات والمقاولات العمومية.

■ وإيماناً بأهمية التخطيط الاستراتيجي والبرمجة، وتفعيلاً لمضامين الوثيقة الدستورية التي دعت السلطات العمومية إلى وضع وإعداد سياسات تروم النهوض بأوضاع النساء وتمتعهن بجميع الحقوق المعترف بها للجميع، تعتمد المملكة مقاربة جديدة علمية، مبنية على التشخيص من خلال الدراسة المتعددة الأبعاد، التي تمكن من تجميع وتحليل المعطيات عبر منظومة احصائية متطورة، هدفها بلورة وتصحيح الاستراتيجيات والخطط والبرامج، وغايتها الأساسية فعلية الحقوق، وكذا اعتماد مقاربة



النوع في التخطيط الاستراتيجي على المستوى الترابي، مع وضع مؤشرات محددة، وإشراك كل الفاعلين عند الإعداد والتنفيذ والتتبع والتقييم.

■ وتستمد هذه المقاربة أسسها من مخرجات تقرير النموذج التنموي الجديد للمملكة الذي يعتبر خارطة طريق للمرحلة المقبلة، والذي يفتح آفاقا جديدة من شأنها إحداث تغييرات جذرية في البنية التنموية، من منطلق اعتماد المساواة بين المرأة والرجل على أرض الواقع في الفرص وفي النتائج، كما يمنح المرأة مجالا أوسع للمشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وخلق الثروات وإنشاء مقاولات قادرة على توفير المزيد من فرص الشغل وتطوير مؤشرات النشاط بالنسبة للنساء.

■ وهو ما ترجمته مجموعة من تدابير والتزامات البرنامج الحكومي الحالي، أبرزها "تحقيق أكثر من 30% من نسبة نشاط النساء في أفق سنة 2026"، بما ينسجم مع مخرجات النموذج التنموي الجديد الذي حدّد 45% كنسبة نشاط النساء التي يجب بلوغها بحلول سنة 2035، وذلك عبر النهوض بالولوج العادل والسلس للعمل اللائق، مع التوفيق بين الحياة الخاصة والحياة المهنية للنساء.

■ وتكريسا لهذا المسار، ورغبةً في توفير الشروط اللازمة لكسب هذا الرهان، وتوفير إطار يضمن الانسجام والالتقائية بين مختلف المبادرات والمتدخلين، ويرسخ التتبع والتقييم وتعبئة جميع المتدخلين من قطاعات حكومية ومؤسسات وطنية وجماعات ترابية وقطاع خاص وجمعيات المجتمع المدني، صادق مجلس الحكومة بتاريخ 09 يونيو 2022، على مرسوم يقضي بإحداث "اللجنة الوطنية للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة".

## حضرات السيدات والسادة

■ استحضارا لانشغالات المنتظم الدولي بقضايا التنمية المستدامة وأهدافها، وآثار التقلبات المناخية والجفاف واستنزاف الموارد الطبيعية على مستوى عيش الأفراد وتأثر الاقتصادات الوطنية وما ينجم عن ذلك من اتساع دائرة الفقر والهشاشة وتعميق الفوارق الاجتماعية والمجالية، وغيرها من الظواهر الاجتماعية التي تُعدُّ النساء أكبر ضحاياها، عمل المغرب على فتح أورش كبرى، غايتها توفير سبل العيش الكريم لكل المواطنين والمواطنات؛ من خلال دعم الاقتصاد والاستثمار في الرأسمال البشري، وهي الأورش التي تُعدُّ المرأة من أكبر المنخرطين فيها والمستفيدين منها، ونخص بالذكر هنا:

- **المبادرة الوطنية للتنمية البشرية**، التي تمَّ إطلاقها سنة 2005 ومازالت مستمرة إلى الآن، وهي مبادرة ملكية ساهمت بشكل كبير في محاربة الفقر وتقليص التفاوتات الفئوية والمجالية، من خلال استهداف الفئات في وضعية صعبة، وفك العزلة عن العالم القروي وتأهيل العنصر البشري، والمساهمة في توفير خدمات القرب وجودتها؛
- **مخطط المغرب الأخضر 2008-2020**، رصدت له اعتمادات مالية، ويمكن من تعبئة مساهمات مالية مهمة للقطاع الخاص، حيث بلغ اجمالي المبالغ المرصودة **104 مليار درهم** خصصت لتنفيذ العديد من البرامج الوطنية ذات الأثر المباشر على ساكنة العالم القروي، لا سيما النساء والفتيات، حيث ساهم في تحقيق الاستقلالية الاقتصادية والاجتماعية للنساء من خلال مبادرات الفلاحة التضامنية الدامجة لهن.
- **صندوق التنمية القروية** لرفع دخل الفلاحين وتحسين عيش الساكنة القروية الذي تعزز في الفترة **2016-2022** بتخصيص مبلغ 50 مليار درهم نفذت في إطاره عدة مشاريع لمحاربة الفوارق الاجتماعية والترابية في الوسط القروي همت إنجاز الطرق والمسالك وبناء المؤسسات التعليمية والمراكز الصحية والمستوصفات والتزود بالماء والكهرباء، وبرامج مواكبة الفلاحة التضامنية الذي استهدف المناطق الهشة كالجبال والواحات والمناطق الأكثر جفافا.
- **اعتماد الاستراتيجية الوطنية " الجيل الأخضر ( 2020 – 2030)**، التي أعطت الأولوية للعنصر البشري، خاصة النساء والشباب القرويين.
- **إصلاح منظومة العدالة**، حيث كرس الإطار الدستوري للمملكة مبدأ فصل السلط واستقلال السلطة القضائية، وإطلاق ورش إصلاح منظومة العدالة من أجل توفير الظروف المواتية لسلطة قضائية قوية ومستقلة وكفيلة بتحقيق الأمن القضائي و صون حقوق الأفراد والجماعات، و تحقيق عدة أهداف أهمها، تخليق منظومة العدالة وتعزيز النجاعة القضائية ، وتبسيط المساطر والإجراءات القضائية وتسهيل ولوج المتقاضين إلى المحاكم. وقد حظيت قضايا المرأة من حيث الحقوق والولوج الى خدمات العدالة ومن حيث تعزيز قدرات الفاعلين في منظومة العدالة إزاء مقاربة النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين بمكانة هامة في هذا الورش؛

- **ورش الحماية الاجتماعية** الذي أطلقه صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله وأيده، سنة 2021 والذي يحظى بتتبع وعناية خاصة من طرفه، وهو يُعتبر بمثابة ثورة اجتماعية ستمكن من تجاوز مواطن القصور التي تعرفها منظومة التغطية الصحية، وتوفير دعم مالي لتحسين ظروف عيش المواطنين وصيانة كرامتهم وتقليص الفقر والهشاشة. وذلك عبر عدة محاور اهمها:

1. تعميم التغطية الصحية الإجبارية، التي ستمكن 22 مليون مستهدف إضافي في 2022، من الاستفادة من التأمين الأساسي عن المرض،
2. تعميم التعويضات العائلية لفائدة حوالي 7 ملايين طفل في سن التمدرس؛
3. توسيع قاعدة الانخراط في نظام التقاعد من خلال إدماج حوالي 5 ملايين مغربي من الساكنة النشيطة التي لا تتوفر على حق التقاعد؛
4. تعميم الاستفادة من التعويض عن فقدان الشغل بالنسبة لكل شخص يتوفر على شغل قار.

### حضرات السيدات والسادة

- تعتبر مناهضة العنف ضد النساء والفتيات أحد المرتكزات الأساسية لهذه الاتفاقية، وعلى هذا الأساس اعتمدت المملكة المغربية مقاربة متعددة الأبعاد، تركز على الوقاية والحماية والتكفل والزجر، فضلا عن تعزيز الإطار التشريعي لحماية النساء.
- وسعيا لتعزيز حماية النساء من كافة أشكال العنف التي قد تمارس ضدهن، تم اعتماد القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، والذي دخل حيز التنفيذ في شتنبر 2018. والذي جاء استجابة لإحدى توصياتكم.
- وقد شكل هذا القانون نقلة نوعية في مجال محاربة العنف ضد النساء من خلال تعريف العنف وفق المعايير الدولية وتجريم كل الأفعال التي تعتبر عنفا ضد المرأة بسبب جنسها، مع مأسسة منظومة التكفل من خلال خلايا التكفل على المستوى المركزي واللامركز، وآليات اللجن لتنسيق تدخل كل الفاعلين المعنيين والتأكيد على ضرورة اتخاذ السلطات العمومية كل التدابير والإجراءات اللازمة للوقاية من العنف ضد النساء.
- لقد أخذ هذا القانون مساحة واسعة في النقاش العمومي الوطني خلال إعداده وتفعيل مقتضياته. وتفاعلا مع هذا النقاش، تم في نهاية سنة 2021، بمعية مجموعة من الشركاء المؤسستيين، إطلاق دراسة لتتبع تفعيل هذا القانون، بهدف التوصل إلى خلاصات من شأنها استشراف القرارات اللازمة ذات الصلة بتجويد النص القانوني، أو

بتوفير شروط التفعيل الأمثل له، من حيث الإمكانيات المادية أو المالية أو البشرية اللازمة لإنفاذه. وفي هذا السياق، يتعين التأكيد على وعي المملكة المغربية بالتحديات المرتبطة بمناهضة ظاهرة العنف ضد النساء، باعتبارها ظاهرة معقدة ومتعددة الأبعاد، يكتسي فيها البعد الثقافي وزنا كبيرا. كما أننا رصدنا بكل مسؤولية الدروس المستخلصة من أثر جائحة كوفيد19 على حقوق النساء وحمايتهن أهمها الاشتغال على البعد الثقافي، عبر كافة قنوات التنشئة الاجتماعية، وبإشراك الرجال والشباب والاطفال.

■ ونغتنم هذه المناسبة للتأكيد على الأهمية البالغة لإعلان مراكش للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات، الذي تم توقيعه في 08 مارس 2020، تحت الرئاسة الفعلية لصاحبة السمو الملكي الأميرة الجليلة للامريم، والذي يعتبر مبادرة متميزة حظيت سنة 2022 باعتراف من منظمة الأمم المتحدة للمرأة كممارسة دولية نموذجية نجحت في تعبئة القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية المعنية بمناهضة العنف ضد المرأة من أجل العمل التشاركي والتفائية التدخلات للقضاء على هذه الظاهرة. وقد تم في هذا الإطار وضع معايير موحدة لجودة خدمات التكفل بالنساء ضحايا العنف، وبلورة وتتبع تفعيل بروتوكول ترابي لهذه الغاية يشمل كافة الشركاء بما فيهم المجتمع المدني. كما شملت مقتضيات اعلان مراكش تنفيذ مبادرات تشاركية للقضاء على زواج الأطفال من بينها مناهضة الهدر المدرسي كرافد أساسي للزواج المبكر مكنت سنة 2021 من استرجاع حوالي 20.000 فتاة انقطعن فعلا عن الدراسة ومن بلورة منظومة اجتماعية متكاملة للوقاية من هذه الآفة.

■ وننتهز هذه الفرصة لننوه بجهود فعاليات المجتمع المدني المغربي، وخصوصا الجمعيات النسائية، ومراكز الاستماع، التي تقوم بأدوار طلائعية إلى جانب الدولة، في مواكبة النساء استماعا وتوجيها وترافعا عن قضاياهن، وهي الأدوار التي كرسها الدستور المغربي من خلال التنصيص في الفقرة الثالثة من الفصل 12، على مساهمة الجمعيات المهمة بقضايا الشأن العام والمنظمات غير الحكومية، في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها.

## احضرات السيدات والسادة

■ في مجال التربية والتعليم، استجابة لمقتضيات الدستور ومختلف المواثيق الدولية، تم اعتماد الرؤية الاستراتيجية لإصلاح التعليم 2015-2030 التي بلورها المجلس الأعلى

للتربية والتكوين والبحث العلمي والتي توجت في 2019 بصدر القانون الإطار 51.17. ويكمن جوهر هذه الرؤية في إرساء مدرسة جديدة، قوامها الجودة والإنصاف وتكافؤ الفرص والتميز. كما تؤكد على تعميم تـمدرس الأطفال، وعلى وجه الخصوص الفتيات.

■ وفي سياق هذه المجهودات، نذكر بعض الأرقام الدالة التي تشكل تطورا ايجابيا لتـمدرس الإناث في الفترة ما بين 2019 الى 2021:

- ففي التعليم الأولي (الفئة العمرية 4-5 سنة)، ارتفعت من 54,1% إلى 70,7% على الصعيد الوطني، ومن 39,2% إلى 64,6% بالوسط القروي.

- أما بالنسبة للسلك الابتدائي، فقد ارتفعت من 99.7% إلى 100% على الصعيد الوطني

- أما بخصوص السلك الثانوي الإعدادي، فقد ارتفعت هذه النسبة من 89,3% إلى 92,7% على الصعيد الوطني، وبالوسط القروي من 75,8% إلى 80,1% و سجل السلك الثانوي التأهيلي انتقالا من 65,5% إلى 70,9% على الصعيد الوطني، ومن 35,6% إلى 41,4% بالوسط القروي.

■ ومن ناحية أخرى، عرفت المملكة المغربية في السنوات الأخيرة تحسنا ملحوظا في مؤشرات المنظومة الصحية على عدة مستويات، نذكر على سبيل المثال لا الحصر توسيع التغطية الصحية، وكذا الرفع من معدل أمد الحياة وتراجع معدل وفيات الأمهات؛ وتراجع معدل وفيات الأطفال وهو ما تم تضمينه في تقرير المملكة المعروض عليكم.

■ إلا أنه وبالرغم من المكتسبات التي تم تحقيقها في المجال الصحي وأهميتها، فإننا واعون بضرورة الرقي بالمنظومة الصحية الوطنية، وهو ما تتيحه الأوراش الكبرى المفتوحة من قبيل ورش إصلاح الحماية الاجتماعية.

### **وختاما، السيدة الرئيسة المحترمة، حضرات السيدات والسادة الخبراء المحترمين؛**

■ فرغم المكتسبات المحققة في تنفيذ مقتضيات الاتفاقية بالقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة، فإننا واعون بضرورة بذل المزيد من الجهد والعمل في مجالات تعتبرها المملكة مدخلا أساسيا لتحقيق المشاركة الكاملة للمرأة وضمان استقلاليتها، ولعل أبرز انشغال في هذا الإطار مجال التمكين الاقتصادي والسياسي؛ و مواصلة المجهودات

للقطع مع الإفلات من العقاب في مجال محاربة العنف وتطوير سبل الانتصاف والولوج إلى العدالة، لاسيما بالعالم القروي، ومكافحة الأنماط الجديدة للعنف كالعنف الرقمي، مع العمل على الرفع من تبني مخططات وبرامج إذكاء الوعي والتحسيس والتوعية لمواجهة الثقل الثقافي والكوابح المجتمعية التي تكرر التمييز وتغذي العنف.

■ وما يجب التأكيد عليه في هذا السياق هو تميز المرحلة السياسية الحالية للمملكة المغربية بوعي سياسي قوي وقناعة راسخة بضرورة تفعيل المساواة والسعي نحو المناصفة.

■ كما نجدد لكم استعداد المملكة المغربية لمواصلة التفاعل الايجابي والبناء مع كل آليات المنظومة الأممية لحقوق الإنسان عامة، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة على وجه التحديد، بشراكة مع كل المتدخلين والمعنيين، لاسيما، جمعيات المجتمع المدني الفاعلة في المجال والمؤسسات الوطنية المعنية بحماية حقوق النساء والنهوض بها.

■ كما أن انضمام بلادنا إلى البرتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سيشكل فرصة لمواصلة التفاعل المستمر مع آليتك، وتمرينا دائما من شأنه تطوير الممارسات الجيدة للمملكة في حماية حقوق النساء والقضاء على كافة أشكال التمييز والعنف ضدهن.

وتفضلوا السيدة الرئيسة المحترمة، والسيدات والسادة الخبراء المحترمين بقبول جزيل شكر المملكة المغربية على مجهودكم التفاعلي وعلى حسن إصغائكم والسلام عليكم.